

أسس ومقومات اختيار الزوجين

د. أحمد زكي



أعداد

الكتاب الأول والثاني

لذا وضع الشرع القويم الأسس والقواعد لاختار الزوجين. ومن أهمها: الأساس الأول والثاني: الدين والخلق فالأصل في معيار اختيار الزوجين هو الدين والخلق: لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا أَتَاكُمْ مِنْ تَرْضُونَ خُلُقَهُ وَدِينَهُ فَزَوْجُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ». رواه الترمذي وحسنه الألباني. وكما قال ربنا جل وعلا: «وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ» (البقرة: ٢٢١)؛ قال رجل للحسن: قد خطب

بناء على هذه القواعد. وإذا كانت الأسرة تتكون من زوج وزوجة، فالزوجة كالأرض، والزوج كالبذرة، فإذا كانت الأرض خصبة والبذرة جيدة، أنبتت الأرض الشجر الطيب الذي يؤتي أكله كل حين بإذن ربه، وأثمرت الثمر الطيب النافع. والعكس بالعكس، إذا كانت الأرض بوراً والبذرة غير طيبة: لم تثمر إلا الشوك وما لا فائدة فيه، وكما قال ربنا سبحانه وتعالى: «وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتَهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبِثَ لَا يَخْرِجُ إِلَّا نَكِداً» (سورة الأعراف: ٥٨).

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهداه. وبعد: فكما هو معلوم فإن الأسرة هي أساس المجتمع، وهي اللبنة الأساسية في بناء صرح المجتمع الإسلامي، لذا كان لزاماً أن يقوم هذا الصرح على قواعد راسخة متينة، حتى يقوى بنيان الأمة، ويعلوشانها.

ولذلك أكد الإسلام على حسن اختيار الزوجين، وجعل لذلك أسساً وقواعد ثابتة، ينبغي مراعاتها والعمل بها عند تأسيس البيت المسلم، وأمر بحسن اختيار الزوجين

ابنتي جماعة فمن أزوجها؟ قال: زوجها ممن يتقي الله؛ فإن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها.

لا توجد امرأة ماتت من الجوع مع زوج فقير، لكن توجد امرأة ماتت من القهر والذل مع رجل لا يتقي الله؛ لذا اختاروا لبناتكم غنى الخلق والدين.

وفى المقابل ينبغي أن تكون الزوجة ذات دين؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «تَنكِحُ الْمَرْأَةَ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسْبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبْتُ يَدَاكَ» (متفق عليه). «تربت يداك؛ أي: لصقتا بالتراب، وهي كناية عن الفقر، وهو خبر بمعنى الدعاء، لكن لا يراد به حقيقته...» (فتح الباري).

معنى ذلك أن الدين شرط أساسي ومشترك في كلا الزوجين، فلا قوام ولا استقامة للحياة الزوجية إلا إذا كان الدين أساسها وعمودها وعمادها. فلا ينبغي لأولياء أمور النساء رفض الخاطب ذي الدين لفقره أو لنسبه المتواضع، ما دام يمتلك الحد الأدنى الذي يتم به الزواج من متاع الدنيا، ولقد قرر الله عز وجل - في قرآنه معيار التفاضل بين البشر؛ فقال - عز من قائل: «إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتِّقَاكُمْ» (الحجرات: ١٣)، فقد يكون

المؤمن الفقير خيراً من غيره ألف مرة. كما بين النبي صلى الله عليه وسلم في حديث سهل بن سعد الساعدي قال: مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ما تقول في هذا؟ فقال: حري إن خطب أن ينكح. وإن شفع أن يشفع. وإن قال أن يسمع. قال: ثم سكت فمر رجل من فقراء المسلمين، فقال: ما تقول في هذا؟ فقال: هذا حري إن خطب أن لا ينكح. وإن شفع أن لا يشفع. وإن قال أن لا يسمع. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هذا خير من ملء الأرض مثل هذا. رواد البخاري، وكما قال ربنا جل وعلا: «وَاتَّخِذُوا الْآيَامَ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَانَكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ» (النور: ٣٢).

وفي المقابل لا تترك المرأة ذات الدين طمعاً في ذات المال أو الجمال أو النسب، فإذا صرفت نظرك عن الدين، ورحلت تنشأ الجمال وحده أو الحسب والنسب، والجاه والمال، فاعلم أنك مغبون، وهمتك قاصرة. فاظفر بذات الدين حتى ترعى الذرية، وتقوم على إصلاحها وتربيتها على نهج ربها، وتتقي الله في زوجها، واظفر

بذات الدين فإنها غنيمة وفوز. فلا تضيعها، وكما قال ربنا جل وعلا: «وَلَا مَنَّةَ مُؤْمِنَةٍ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَتَوَّابَةٍ» (البقرة: ٢٢١).

فكم من زوجة ذات دين ربت وخرجت للأمة رجالاً وعلماء وأبصاراً في شتى المجالات، والأمثلة على ذلك كثيرة.

أم الإمام أحمد بن حنبل؛ فقد نشأ يتيماً فربته أمه، يقول: حفظتني أمي القرآن وأنا ابن عشر سنين، وكانت توقظني قبل صلاة الفجر وتحمني لي ماء الوضوء في ليالي بغداد الباردة، وتلبسني ملابسي، ثم تتخمر وتتغطى بحجابها، وتذهب معي إلى المسجد؛ لبعث بيتنا عن المسجد وظلمة الطريق..

أم سفيان الثوري أمير المؤمنين في الحديث؛ ربته أمه، وقالت له: يا بني، اطلب العلم وأنا أكفيك بمغزلي.

وكذلك أخت الحافظ ابن حجر أم بعد الأم؛ فقد ربته أخته ست الركب بنت علي بن محمد بن حجر. قال ابن حجر عنها: كانت قارئة كاتبة أعجوبة في الذكاء، وهي أمي بعد أمي.

فاظفر بذات الدين، ولا يغرنك الجمال أو الحسب أو النسب، إذا افتقرت صحابته إلى الدين والخلق، فلا خير يرجى منها، ولا ذرية صالحة



تربى.

قال أبو الأسود الدؤلي لبنيه: قد أحسنت إليكم صغاراً وكباراً وقبل أن تولدوا قالوا: وكيف أحسنت إلينا قبل أن نولد؟ قال: اخترت لكم من الأمهات من لا تسبون بها. (أدب الدنيا والدين للماوردي: ص ٣٥).

وأشدد الرياشي:

فاول إحساني إليكم تخيري

لما جدة الأعراق باد عفافها

الأساس الثالث: التقارب في السن

فعن بريدة قال: خطب أبو بكر وعمر فاطمة-رضي الله عنهم-، فقال رسول الله- صلى الله عليه وسلم-: «إنها صغيرة. فخطبها علي، فزوجها منه» (صحيح سنن النسائي). ولكن؛ لا نجعل هذا التقارب عائقاً إن لم يتيسر؛ فالموازنة في المصالح أمر لا بد منه.

الأساس الرابع: أن تكون ولوداً ودوداً:

لحديث معقل بن يسار رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأمم» (صحيح سنن أبي داود).

الأساس الخامس: أن تكون حانية على ولدها، وراعية على زوجها

فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خير نساء ركين الأبل: صالح نساء قريش: أحناه على ولد في صغره، وأرعاه على زوج في ذات يده» (متفق عليه).

والولود تعرف بأن ننظر في حال أمها وأخواتها المتزوجات، فإن كن من الصنف الولود فهي ولود في الغالب؛ ذلك أن للوراثة من الأدوار ما لا يخفى. ومن أجل ذلك أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم بالبحث عن المرأة الولود. فعن أنس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالباءة، وينهى عن التبتل نهياً شديداً، ويقول: «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة». رواه أبو داود والنسائي.

الأساس السادس: التقارب في الثقافة والنسب:

والنسب، وهذا هو ما يطلق عليه في فقهاء الإسلام باسم (التكافؤ بين الزوجين)؛ وذلك لحفظ مستوى الحياة الزوجية، والانسجام بين الزوج وزوجه. لكن هذه ليست قاعدة مضطردة.

وهناك شروط أخرى، منها: أن تكون أجنبية؛ لأن ذلك أدعى للألفة والعشرة أكثر

من القربية، لما ذلك من فوائد، منها:

أ- الحفاظ على صلة الرحم وعدم قطعها؛ لأنه في الغالب ما تحدث خلافات بين الزوجين، فلا يفضي ذلك إلى قطع الرحم.

ب- ليكون الولد أقوى؛ لأنه غالباً ما يكون الولود من القربية ضعيف الجسد. ج- أن يكون بها نسبة من الجمال؛ لتسكن به نفسه، ويغض به بصره، وتكمل المودة بين الزوجين؛ إن نظر إليها سرته. والجمال نسبي، يختلف من شخص لآخر.

د- أن يكون الزوج قادراً على تحمّل المسؤولية. وخالصة القول في أمر الزوجة، هو ما أخبر به صلى الله عليه وسلم، عندما سئل: أي النساء خير؟ قال: «التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالقه في نفسها ومالها بما يكره» (صحيح سنن النسائي).

نسأل الله أن يصلح شباب المسلمين، وأن يحصن فروجهم، وأن ييسر زواجهم، وأن يحسنوا الاختيار، حتى تنشأ أجيال صالحة، نافعة لأهلها ودينها.

وصلى الله وسلم على الحبيب المصطفى.